



قرار وزاري

إن وزير العمل والتنمية الاجتماعية،
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٢) وتاريخ ٢٩/٣/٤٤١هـ، وتوجيهه المعمم ببرنامجية معالي
رئيس الديوان الملكي رقم (٢١٥٦٧) وتاريخ ١/٤/٤٤١هـ، بشأن منح وزير العمل والتنمية الاجتماعية،
صلاحية إصدار دليل توطین عقود التشغيل والصيانة في الجهات العامة، وتعميمه عليها، وإلزامها
بتطبيقه على عقود التشغيل والصيانة.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) وتاريخ ١٨/١/٤٤٠هـ بشأن الموافقة على الخطة
الوطنية للتوظيف حتى نهاية عام ٢٠٢٠م.
وبعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (٣٥٤٩٠) وتاريخ ٢١/٢/٤٤١هـ بشأن رفع نسب توطین الوظائف
في عقود التشغيل والصيانة بالأجهزة الحكومية.

يُقرَّر ما يلي:

- أولاً: اعتماد دليل توطین عقود التشغيل والصيانة في الجهات العامة، وفقاً للصيغة المرفقة بهذا القرار.
- ثانياً: تعميم الدليل على كافة الجهات الحكومية.
- ثالثاً: يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.
- رابعاً: على نائب الوزير "للعمل" اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

الرجوع

والله الموفق

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي